

مسؤولية مهنة محافظة الحسابات في كشف جرائم تبييض الأموال من وجهة

نظر محافظي الحسابات و مستخدمي القوائم المالية

The responsibility of the Auditing profession in detecting money laundering from the viewpoint of External Auditors and the users of financial statements

خيراني العيد

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

جامعة عمار ثلجي الأغواط

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على مدى مسؤولية مهنة محافظة الحسابات في مكافحة جرائم تبييض الأموال، و قد اعتمدت الدراسة على عينة من محافظي الحسابات و مستخدمي القوائم المالية للوقوف على آرائهم و توجهاتهم حول مشكلة الدراسة. حيث تم التوصل في نهاية التحليل إلى أنّ هناك " فجوة مسؤولية" بين محافظي الحسابات و مستخدمي القوائم المالية من حيث مسؤولية محافظ الحسابات في بذل العناية المهنية اللازمة و مسؤوليته عن التقرير بهذه الجرائم و كذلك مسؤولية المنظمات و الهيئات المهنية للمراجعة من حيث قصور في الارشادات و المعايير الصادرة.

الكلمات المفتاحية: محافظ الحسابات، تبييض الأموال، مسؤولية، مستخدمي القوائم المالية.

Abstract:

This study aims to identify the responsibility of external auditor profession in fighting against money laundering crimes. The study relies upon a sample of external auditors and financial statements' users to find out their opinions of the study's problem. The analysis reveals a " responsibility gap " between the external auditor and the users of financial statements in terms of the responsibility of external auditor in reporting these crimes, as well as the responsibility of organizations and professional bodies in terms of a lack of guidelines and the issued standards.

Keywords : External Auditor, Money Laundering, Responsibility, Users of Financial Statements.

تمهيد:

عرفت بيئة المراجعة تطورات كثيرة ومتلاحقة، نتيجة تعقد بيئة الأعمال وذلك من خلال تطور تكنولوجيا المعلومات والاتصال و أيضا بروز إتفاقيات دولية كتنحير التجارة الخارجية و شيوع مبادئ العولمة. الأمر الذي أدّى إلى تحويل الأموال بكل بساطة وسرعة، ومن هذا المنطلق لم تعد للأموال في كثير من الأحيان أيّة هوية وطنية، و هنا برزت ممارسات غير مشروعة أهمها عمليات تبييض الاموال.

في ظل هذا التطور واجهت مهنة المراجعة تحديات كثيرة من خلال زيادة المخاطر المتعلقة بتعقد بيئة الاعمال و خاصة تلك المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات و الإتصال، التي كانت سببا وراء ظهور بيئة مستحدثة تركز في جوهرها على تعاملات مالية عالية الخطورة. و بما أن مهنة المراجعة لطالما تعرضت لضغوط متواصلة من أجل الحفاظ و حماية ثروات المجتمع من جميع أشكال الفساد و بالأخص عمليات تبييض الأموال، ظهرت فجوة التوقعات " Expectation Gap " والتي هي فجوة ديناميكية تتطور بتطور بيئة المراجعة و عادة تظهر هذه الفجوة نتيجة الاختلاف فيما يتوقعه مستخدمو القوائم المالية و الأطراف ذات الصلة وما يقدمه فعلا محافظ الحسابات من خدمات. وعلى هذا الاساس جاءت إشكالية الدراسة على النحو التالي:

إلى أي مدى يمكن أن نحمل محافظ الحسابات مسؤولية إكتشاف عمليات تبييض الاموال في الشركة موضوع التدقيق ؟

و للإجابة على هذا السؤال قسمنا دراستنا إلى ثلاثة أجزاء على النحو التالي:

أولاً- الإطار النظري؛

ثانياً- الإطار الميداني؛

ثالثاً- النتائج و مناقشتها.

أولاً- الإطار النظري:

1- عمليات تبييض الأموال:

عرّفت فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية GAFI تبييض الاموال على أنه عملية معالجة مداخيل إجرامية لإخفاء مصدرها غير المشروع و ذلك من أجل إضفاء الشرعية على الأصول المسروقة.¹ فتبييض الأموال يعني بداهة أن الأموال موضوع التبييض تعتبر قدرة الأصل لكون أن مصدرها غير شرعي، و الهدف من ذلك هو إضفاء الشرعية عليها من خلال إعادة إدماجها و استثمارها في الدورة الإقتصادية فتكون على أساس ذلك جريمة مالية لكن في نفس الوقت هي جريمة لها علاقة بجرائم أخرى سابقة مهما كان نوعها.

ترتبط مراحل تبييض الأموال بوصفها تقليدية أو حديثة بعامل الزمن، حيث كلما مرّ على استعمالها مدة كبيرة من الزمن عُرفت بالتقليدية كما أنّ الأسلوب الأكثر استعمالاً من المجرمين عادة يعرف بالحديث أما التي أضحت غير مستعملة ولا يلجأ إليها غاسلي الأموال فتعتبر تقليدية، فوفق الأسلوب التقليدي تمر عملية تبييض الأموال بالمراحل التالية:

- مرحلة الإيداع أو التوظيف : بما أنّ النقود وسيلة لأداء المعاملات و وسيط للتبادل و هي الأكثر شيوعاً في العمليات الإجرامية، يقوم الجناة بإيداع هذه الأموال في البنوك و المؤسسات المالية سواء كانت داخل البلد أو خارجه، كما يلجأ الجناة أيضاً لاقتناء أصول غير مالية من أجل التخلص من الأموال غير المشروعة، وتستخدم أنواع مختلفة من الإيداعات والتوظيفات في هذه المرحلة كالودائع المصرفية و شراء المعادن النفيسة و السيارات والتحف الفنية كما يمكن أيضاً شراء عقارات واستثمارات حقيقية... الخ. إلا أنّ القنوات المصرفية تظل المسلك الأفضل و الأكثر استعاباً لهذه الأموال. و يجب الإشارة إلى أن هذه المرحلة هي الأصعب و الأخطر في عمليات تبييض الأموال و الأسهل نسبياً من حيث اكتشافها من طرف الهيئات المكافحة.
- مرحلة التمويه أو التكديس (إخفاء مصدر الأموال): تسمى هذه المرحلة أيضاً بمرحلة التغطية أو الفصل أو التجميع أو التكديس أو التعتيم، و هنا يلجأ أصحاب الأموال الملوثة إلى إجراء عمليات مصرفية متشابكة لإخفاء مصدرها، حيث يلجأ هؤلاء إلى الاعتماد على شركات وهمية و ذلك من أجل تحويل الاموال من دولة إل أخرى مستغلين في ذلك الملاذات الآمنة كالجنات الضريبية و مناطق الافشور و الدول التي تتبنى السرية في التعاملات المصرفية².
- مرحلة الإدماج أو التكامل: وهي آخر مرحلة و التي يتم فيها اضمفاء الشرعية على الأموال محل الغسل، حيث يتم إدماج العائد الاجرامي في الدورة الإقتصادية بشكل واضح و قانوني و بعد ذلك يستطيع غاسلو الأموال استخدام هذه الأموال في مشاريع قانونية أو اجرامية، لذلك اطلق عليها أيضاً بمرحلة التدوير أو التجفيف، و الأموال كما يقال ليس لها لون أو رائحة مما يصعب ذلك الفصل بينها و بين الاموال المشروعة خصوصاً إذا استوفت جميع مراحلها³.

موازاة مع دراسة فرقة العمل المعنية بالاجراءات المالية GAFI التي توصلت إلى أن عملية تبييض الأموال يجب أن تمر عبر ثلاث مراحل، وهو في حقيقة الأمر اتجاه تقليدي، ظهر اتجاه حديث يرى أن المرور عبر ثلاث مراحل ليس ضروري و أنّ عمليات تبييض الأموال قد تُختزل في مرحلة واحدة أو تتم عن طريق دمج مرحلتين في مرحلة واحدة، لأن وسائل الغسل تختلف باختلاف الظروف المحيطة كما أن

غاسلي الأموال أنفسهم تختلف ظروفهم الشخصية و مصداقيتهم أمام المجتمع، و من تم تتنوع المراحل وكذلك تختلف كمية الاموال محل الغسل و درجة القيود القانونية باختلاف الأشخاص أنفسهم⁴.

ويقسم أنصار الاتجاه الحديث عمليات تبييض الأموال تقسيما ديناميكيا إلى:

- تبييض الأموال البسيط: ويقصد به تحويل النقود السائلة غير المشروعة إلى أموال مشروعة و ذلك من خلال أقصر الدوائر والطرق، و يتم ذلك من خلال قيام الجاني باستخدام النقود في الانفاق الاستهلاكي أو مشاريع قليلة التكلفة⁵.
- تبيض الأموال المتوسط أو المدعم: يتميز هذا النوع بكون حجم الأموال المطلوب غسلها و يتم عادة في دول توجد بها رقابة متوسطة على عمليات غسل الاموال و من أبرز التقنيات المستخدمة، البيع بالمزادات العلنية، المضاربة العقارية...الخ.
- تبيض الأموال المتقن: يحدث هذا النوع لما تكون⁶. حجم الاموال كبيرة جدا، أو ترجع ملكية الأموال الى المنظمات الإجرامية الموزعة بين عدد من الدول، لذا يلجؤون إلى أساليب مالية و تجارية بالغة الإتقان، كاستغلال الشركات المتعددة الجنسيات وقطاع السياحة و الطيران لنقل تلك الأموال بطريقة سريعة و آمنة⁷.

2- مسؤولية محافظ الحسابات عن عمليات تبييض الأموال في ظل القوانين و الارشادات الدولية:

المتتبع للإصدارات المهنية التي لها علاقة بجرائم تبييض الأموال يلاحظ قصورها عن مسايرة الإهتمام العالمي لمكافحة تلك الظاهرة سواء على المستوى التشريعي أو على المستوى التنسيقي، حيث أنّ الارشادات المهنية الصادرة عن هيئات مهنة المحاسبة و المراجعة لم تقدم أية إرشادات لمراجعي الحسابات فيما يتعلق بمسؤولياتهم حول جرائم تبييض الأموال وكذلك المخاطر المحيطة بهم، بل اقتصر تركيزها على توضيح مسؤوليتهم عن أعمال الغش و الإحتيال و بالتالي التصرفات غير القانونية للعملاء. و فيما يلي سوف نقوم بعرض أهم إسهامات الهيئات المهنية الدولية لمهنة المحاسبة و المراجعة في سبيل مكافحة هذه الظاهرة:

- مجمع المحاسبين القانونيين بإنجلترا و ويلز ICAEW: صدرت نشرة عن المجمع سنة 1996 تفيد بأن الضعف الرقابي و الإداري يسمح بوجود عمليات غش و احتيال مما يؤدي ذلك إلى سهولة ارتكاب عمليات تبييض الأموال، وعلى إثر ذلك أوردت النشرة مجموعة من المؤشرات تدل على وجود خطر متعلق بالعملاء الذين يمكن أن يرتكبو تلك الجرائم⁸. وفي 1997 توصل تقرير صادر عن ذات الهيئة يشير إلى أنّ كل من جرائم تبييض الأموال و الاحتيال تعتبر تصرفات غير قانونية للعملاء وعلى المراجع تحمل مسؤولياته في الكشف عنها⁹، و ورد تقرير صادر عن لجنة ممارسات المراجعة البريطانية (APB) سنة 2004 يبين بأن تحميل المراجع مسؤوليات كشف عمليات تبييض الأموال يؤدي إلى تعديل في خطط و اجراءات المراجعة المعتادة و سوف تشتت انتباه المراجع في تحمل مسؤولياته فيما يتعلق بأعمال الغش و الاحتيال و أيضا تحمل تكاليف إضافية قد تقلل من جودة أدائه المهني¹⁰.

- المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين AICPA: في عام 2002 صدر برنامج شامل من المجمع لمكافحة عمليات الاحتيال من خلال معيار المراجعة SAS99 بعنوان أخذ الاحتيال في الاعتبار عند مراجعة القوائم المالية، حيث تبين أنّ الظروف التي توفر بيئة صالحة للاحتيال تتمثل في ثلاث عناصر أطلق عليها بثلاث الغش (الدوافع، الفرص، المنطقية)، و يجب أن نشير إلى أن جرائم الإحتيال و تبيض الأموال لها صلة واضحة، إلا أن تأثير جرائم تبيض الأموال في القوائم المالية أقل من أعمال الغش و الاحتيال، و هو ما يعيق و يصعب عمل المراجع في الحصول على أدلة اثبات¹¹.

- الاتحاد الدولي للمحاسبين IFAC: يرى الاتحاد الدولي للمحاسبين القانونيين أن لمراجعي الحسابات دورا يجب أن يقوموا به فيما يتعلق بمكافحة تبيض الأموال و قد أعدّ الاتحاد هذه الدراسة سنة 2004 لتسليط الضوء على هذه الظاهرة ولتوضيح الكيفية التي يمكن أن يساهموا بها المراجعون في هذا الجانب من خلال قاعدتين أساسيتين وهما قاعدة التعرف على هوية العميل و قاعدة الإبلاغ على العمليات المشبوهة¹².

- القانون الإنجليزي لمكافحة تبييض الأموال: لقد كان لصدور قانون مكافحة تبييض الأموال بالجنلتر أثرًا كبيرًا على مهنة المحاسبة و المراجعة من خلال مستويين، على مستوى مكاتب المراجعة و على مستوى مهام و مسؤولية مراجع الحسابات، فبالنسبة لمكاتب المراجعة فألزم القانون بضرورة تعيين مسؤول لمكافحة تبييض الأموال داخل المكتب بالإضافة للتدريب في مجال مكافحة تبييض الأموال للعاملين داخل المكتب، كما ألزم القانون مكاتب المراجعة بوضع نظام خاص للتعرف على هوية العملاء وأوضاعهم القانونية، إضافة إل مسك سجلات ومستندات خاصة لمعرفة أو حتى الاشتباه بهذه الجرائم ضمن أوراق العمل، بالإضافة إل مراجعة نظام و إجراءات الرقابة الداخلية و ذلك للتأكد من قدرة هذه الأنظمة على اكتشاف هذه الجرائم، أما على مستوى مهام ومسؤوليات مراجع الحسابات فأصبحت إجراءات التعرف على العميل من ضمن المتطلبات الإجبارية التي يتعين على مرجع الحسابات الوفاء بها، كما أن تقييم مراجع الحسابات للمخاطر يجب أن يراعي فيه مخاطر تبييض الأموال، وعلى المراجع أن يستعين بمفهوم الأهمية النسبية في حالة التقرير على عمليات تبييض الأموال، و يجب الإشارة إلى أن المراجع يمكن أن يرتكب جريمة افشاء الاسرار كنتيجة لوجود تعارض بين المتطلبات المهنية التي تفرضها معايير التدقيق الدولية و بين المتطلبات القانونية التي يفرضها القانون الانجليزي لمكافحة تبييض الأموال¹³.

3- مسؤولية محافظ الحسابات عن عمليات تبييض الأموال حسب التشريع الجزائري:

- حسب المادة 389 مكرر من قانون العقوبات يعتبر تبييضاً للأموال كل من:
- تحويل الممتلكات أو نقلها مع علم الفاعل بأنها عائدات إجرامية، بغرض اخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع لتلك الممتلكات و المساعدة في ذلك؛
 - اخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية للممتلكات أو مصدرها أو مكانها أو كيفية التصرف فيها أو حركتها أو الحقوق المتعلقة بها مع علم الفاعل بأنها عائدات إجرامية؛
 - اكتساب الممتلكات أو حيازتها أو استخدامها مع علم الفاعل بأنها لعائدات اجرامية؛
 - المشاركة في ارتكاب أي من الجرائم المذكورة أو التواطؤ أو التآمر أو المساعدة و ابداء المشورة على ارتكابها.
- يتم معاقبة كل من قام بعمليات تبييض الأموال (أنظر المواد 389 مكرر من قانون العقوبات) . كما أن القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته و في مادته 16 نص على تدابير منع عمليات تبييض الأموال دعماً لمكافحة الفساد، حيث يتعين على المصارف و المؤسسات المالية غير المصرفية بما في ذلك الاشخاص الطبيعيين و الاعتباريين الذين يقدمون خدمات نظامية أو غير نظامية في مجال تحويل الأموال أو كل ما له قيمة، يجب أن يخضع لنظام رقابة داخلي من شأنه منع و كشف تلك الجرائم وفقاً للتشريع و التنظيم المعمول به. كما دعم القانون 05-01 المؤرخ في 6 فيفري 2005 و الذي عدل و تم بالقانون رقم 15-06 المؤرخ في 15 فيفري 2015 و المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال و تمويل الارهاب و مكافحتهم عزم الدولة على مكافحة هذه الظاهرة الخطيرة.
- الملاحظ لهذه القوانين كلها لا يجد تحميل صريح لمسؤولية محافظ الحسابات للكشف عن عمليات تبييض الأموال إلا في المادة 19 من القانون 05-01، حيث نصت على أن كل من الخبراء المحاسبين و محافظي الحسابات سواء كانوا أشخاص طبيعيين أو اعتباريين ملزمين على "الإخطار بالشبهة" للهيئات المختصة في حالة شكوكهم لوجود عمليات تبييض الأموال.
- حيث أنشئ لذلك وحدة المعلومات المالية في الجزائر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-127 المؤرخ في 7 أفريل 2002 الصادر عن رئيس الوزراء و المعدل و المتمم بالمرسوم 08-275 المؤرخ في 6 سبتمبر 2008 و سُميت بـ "خلية معالجة الاستعلام المالي" حيث تتولى استلام تصريحات الاشتباه المتعلقة بتبييض الأموال و معالجتها بكل الوسائل، كما يمكنها عند الاقتضاء إرسال التصريحات بالشبهة (الإخطار) إلى وكيل الجمهورية المختص إقليمياً. و يجب أن نشير إلى أن هذه الخلية تلقت ثلاث إخطارات بالشبهة من قبل محافظي الحسابات من مجموع 504 إخطار و هي نسبة تكاد تكون منعدمة و لا تمثل سوى 0,59% (الفترة 2005-2009)¹⁴.

النظام رقم 08-11 المؤرخ في 28 نوفمبر 2011 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك و المؤسسات المالية ألزم البنوك والمؤسسات المالية بأحكام خاصة تتعلق بجهاز الوقاية من تبييض الأموال و مكافحته (أنظر المادة 29 من هذا النظام)، و يجب على البنوك والمؤسسات المالية حسب هذا النظام بإعداد تقرير متعلق بظروف ممارسة الرقابة الداخلية و تقرير خاص بقياس و مراقبة مخاطر الأعمال التي تتعرض لها البنوك (لا شك أن هذين التقريرين سوف يقللان من حدوث عمليات تبييض الأموال)، و يجب أن يوضعا هذين التقريرين تحت تصرف محافظ الحسابات، و بالتالي أصبح لازما على هذا الأخير الاعتماد على هذا النظام خلال أداء مهامه.

من خلال عرض كل هذه القوانين و المتعلقة بمكافحة تبييض الأموال في الجزائر، نلاحظ أن محافظ الحسابات مسؤول في الكشف عن عمليات تبييض ولو بشكل غير مباشر، خاصة عندما طرحت وزارة المالية قرار يحدد محتوى معايير تقارير محافظ الحسابات والذي ألزمه بإعداد 15 تقرير من بينهم تقرير حول اجراءات الرقابة الداخلية و تقرير حول استمرارية الاستغلال أو النشاط¹⁵.

وبما أنّ عمليات تبييض الأموال ترتكب في بيئة رقابية ضعيفة و تسبب مشاكل في استمرارية نشاط المؤسسة فقد أصبح محافظ الحسابات مسؤولا و لو ضمينا عن كشف عمليات تبييض الأموال.

4- بعض الدراسات السابقة:

نذكر بعضاً منها على النحو التالي:

- دراسة (Sikka 1996): تطرقت هذه الدراسة الى العوامل الضارة بمكاتب المراجعة في المجتمع و توصلت إلى نتيجة محتواها أنه بالرغم من التطور السريع في بيئة المراجعة و التي أثرت على دورها اقتصاديا و اجتماعيا و حتى سياسيا، إلا أن اهتمام محدود جدا في أدبيات المراجعة من قبل الباحثين قد تم توجيهه نحو السلوك الضار لمكاتب المراجعة في المجتمع، و لقد طرحت الدراسة أدلة وجود علاقة بين بعض من تلك المكاتب و بين جرائم تبييض الأموال و هو ما يعني ضرورة تبني الباحثين لمثل تلك القضايا في ضوء الدور الأساسي الذي يمكن أن تلعبه مكاتب المراجعة في الحد من جرائم تبييض الأموال¹⁶.
- دراسة (ستار جابر خلاوي) بعنوان مسؤولية مراقب الحسابات في ظل ظاهرة غسيل (تبييض) الأموال، هدفت هذه الدراسة الى المساهمة في الحد من ظواهر الفساد الاداري و المالي من خلال مكافحة ظاهرة تبييض الاموال و بذل العناية المهنية اللازمة من قبل مراقبي الحسابات، توصلت الدراسة إلى أن ظاهرة تبييض الأموال يمكن اكتشافها من قبل مراقب الحسابات عند قيامه ببذل العناية المهنية اللازمة بسبب تدفق الأموال الى داخل الشركة التي يقوم بتدقيقها و عليه التحري لمصدر تلك الاموال¹⁷.
- دراسة (أحمد صلاح عطية 2007) بعنوان مراجعة جرائم غسيل الأموال في مصر، هدفت هذه الدراسة إلى معرفة درجة الوعي لمشكلة جرائم تبييض الأموال و تأثيرها على مراجعة القوائم المالية و ما اذا كانت هناك امكانية تحميل المراجع في مصر مسؤولية الكشف و الابلاغ عن جرائم تبييض الاموال ، كما هدفت الى التعرف على أثر صدور تشريع بادخال مهنة المراجعة ضمن الهيئات الخاضعة لتطبيق قوانين مكافحة غسيل الاموال على مسؤولية المراجع .توصلت هذه الدراسة إلى أن مهنة المراجعة لم تبد قدراكبيرا من الاهتمام بجرائم مكافحة تبييض الأموال و آثارها¹⁸.
- دراسة (ريم عقاب حسين 2012) بعنوان تحليل العوامل المؤثرة في اكتشاف مدقق الحسابات الخارجي لعمليات تبييض الأموال و التقرير عنها-دراسة ميدانية في مكاتب تدقيق الحسابات الاردنية. هدفت الدراسة إلى تحديد العوامل المؤثرة في اكتشاف مدقق الحسابات لعمليات تبييض الأموال، وقد قُسمت هذه العوامل إلى ثلاث مجموعات تتناسب مع طبيعة عملية التدقيق، المجموعة الأولى تضمنت عوامل تتعلق بشخص المراجع و العوامل الثانية تتعلق بإدارة الشركة محل المراجعة و العوامل الثالثة متعلقة بالإصدارات المهنية.توصلت الدراسة إلى أنه يوجد لدى مدققي الحسابات بالأردن معرفة بأهمية مهنة التدقيق في مكافحة تبييض الأموال، حيث أنّ عينة الدراسة وافقت على أنه يرجع عدم اكتشاف المراجع لعمليات تبييض الأموال الى عوامل تتعلق بمدقق الحسابات و بإدارة الشركة محل التدقيق و إلى عوامل لها علاقة بالإصدارات المهنية¹⁹.

ثانياً- الإطار الميداني:

سنحاول في الجانب الميداني قياس مدى مسؤولية محافظي الحسابات على جرائم تبييض الأموال من خلال دراسة اتجاهات العينة المستهدفة حول مشكلة الدراسة، كما سيتم التعرف على الفروقات الموجودة بين مجتمع الدراسة حول مسؤولية محافظ الحسابات على جرائم تبييض الأموال، وتم في هذا الصدد صياغة الفرضيات التالية:

- الفرضية الأولى:

- H_0 : لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية بين محافظي الحسابات ومستخدمي القوائم المالية حول مسؤولية محافظ الحسابات في بذل العناية المهنية اللازمة لكشف جرائم تبييض الأموال.

- H_1 : توجد فروقات ذات دلالة إحصائية بين محافظي الحسابات ومستخدمي القوائم المالية حول مسؤولية محافظ الحسابات في بذل العناية المهنية اللازمة لكشف جرائم تبييض الأموال.

- الفرضية الثانية :

- H_0 : لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية بين محافظي الحسابات و مستخدمي القوائم المالية حول مسؤولية محافظ الحسابات في التقرير عن جرائم تبييض الأموال.

- H_1 : توجد فروقات ذات دلالة إحصائية بين محافظي الحسابات و مستخدمي القوائم المالية حول مسؤولية محافظ الحسابات في لتقرير عن جرائم تبييض الأموال.

- الفرضية الثالثة:

- H_0 : لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية بين محافظي الحسابات ومستخدمي القوائم المالية حول مسؤولية المنظمات و الهيئات المهنية للمراجعة بالمساهمة في كشف جرائم تبييض الأموال.

- H_1 : توجد فروقات ذات دلالة إحصائية بين محافظي الحسابات ومستخدمي القوائم المالية حول مسؤولية المنظمات و الهيئات المهنية للمراجعة بالمساهمة في كشف جرائم تبييض الأموال.

1- منهج الدراسة:

لكي تتمكن من تحقيق أهداف الدراسة، اتبعنا المنهج الوصفي التحليلي في الجانب النظري و الدراسات السابقة، كما قمنا بإعداد إستبانه حول مدى مسؤولية مهنة محافظ الحسابات على جرائم تبييض الأموال من وجهة نظر محافظي الحسابات ومستخدمي القوائم المالية، ومن ثم تم استخدام البرنامج الإحصائي لتحليل بيانات الدراسة (SPSS.16) في الجانب الميداني، عن طريق استخدام الأساليب الإحصائية التالية:

- اختبار (Alpha Cronbach) وأجري من خلال اختبار الصدق والثبات للاستبانه لمعرفة أن القائمة تتمتع بقدر كبير من الإتساق و الاستقرار و يمكن الاعتماد عليها في جمع بيانات الدراسة؛

- اختبار التوزيع الطبيعي (Shapiro-Wilk) لمعرفة هل البيانات تتبع التوزيع الطبيعي أم لا؛

- كما استخدمنا بعض أدوات الاحصاء الوصفي مثل التكرارات النسبية و المتوسط الحسابي و الإنحراف المعياري لتحديد الاتجاه العام للإجابات؛

- اختبار مان ويتني (MannWhitney) استخدم لقياس جوهرية الاختلاف بين الفئتين و يعتبر من الإختبارات اللامعلمية، حيث أن هذا الأسلوب لا يتطلب أن تكون العينات متساوية العدد كما يمكن إستخدامه مهما كان عدد أفراد العينة.

2- مجتمع وعينة الدراسة:

يشمل مجتمع الدراسة محافضي الحسابات المسجلين بالغرفة الوطنية و الذين يزاولون نشاطهم في ولاية الأغواط بالإضافة إلى مستخدمي القوائم المالية و الممثلون في المدراء و المراجعين الداخليين و المكلفين بالدراسات خاصة الموظفين بالبنوك و مفتشي الضرائب، و تحددت عينة الدراسة كما هو موضح في الجدول رقم (1).

3- أداة الدراسة:

إعتمدنا في هذه الدراسة على الإستبانة كأداة لجمع المعلومات وفق سلم ليكارت الثلاثي (أنظر الجدول رقم 2) وقُسمت إلى جزئين :

- القسم الأول: ويختص هذا القسم بتحديد وظيفة أفراد مجتمع الدراسة.
- القسم الثاني : يحتوي على مجموعة من الفقرات و البالغ عددها 18 فقرة، توزعت على ثلاث محاور رئيسية:
 - المحور الأول: يناقش مدى مسؤولية محافظ الحسابات في بذل العناية المهنية اللازمة لمكافحة جرائم تبييض الأموال و يتضمن الأسئلة الممتدة من السؤال الأول إلى السؤال الثامن و المتعلقة بالفرضية الأولى.
 - المحور الثاني: يناقش مدى مسؤولية محافظ الحسابات في التقرير على جرائم عمليات تبييض الأموال و يتضمن الأسئلة الممتدة من السؤال التاسع إلى السؤال الثالث عشر و المتعلقة بالفرضية الثانية.
 - المحور الثالث: يناقش مدى مسؤولية المنظمات و الهيئات المهنية للمراجعة في حصول جرائم تبييض الأموال و يتضمن الأسئلة الممتدة من السؤال الرابع عشر إلى السؤال الثامن عشر و المتعلقة بالفرضية الثالثة.

4- صدق و ثبات الاستبانة:

- إختبار الصدق الظاهري: لاختبار الصدق الظاهري قام الباحث بعرض الاستبيان على مجموعة من المحكمين من أساتذة ومهنيين للحكم على مدى صلاحيتها في جمع البيانات، و بعد استرجاع الإستبانة قام الباحث بإجراء التعديلات اللازمة.
- إختبار ثبات الأداة: قام الباحث باستخدام معامل (Cronbach's Alpha) لقياس مدى ثبات أداة الدراسة و لقد تراوحت معاملات الثبات لمحاور الدراسة بين (64,50% و 75,20%) و هي نسب مقبولة و أكبر من 60% مما يعني أنّ الاستبيان يتميز بالثبات و الصدق و يعبر عن العينة في تمثيلها لمجتمع الدراسة أنظر الجدول رقم (3) .

5- إختبار التوزيع الطبيعي:

إعتمد الباحث على إختبار (Shapiro-Wilk) لأن عدد أفراد العينة لا يتجاوز 50 ومثل هذا الاختبار مناسب لمعرفة هل البيانات تتبع التوزيع الطبيعي أم لا، ويعد هذا الإختبار ضروري في إختبار الفرضيات. و يبين الجدول رقم (4) نتائج الإختبار حيث أن قيمة مستوى الدلالة أقل من 0,05 لجميع المحاور و هذا يدل على أن البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي وبالتالي وجوب استخدام الإختبارات اللامعلمية.

6- تحليل نتائج محاور الدراسة:**- إختبار الفرضية الأولى:**

تهدف هذه الفرضية للتعرف على آراء محافضي الحسابات و مستخدمي القوائم المالية حول مدى مسؤولية محافضي الحسابات في بذل العناية المهنية اللازمة لكشف جرائم تبييض الأموال و صيغ هذا الفرض كمايلي "لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية بين محافضي الحسابات و مستخدمي القوائم المالية حول مسؤولية محافظ الحسابات في بذل العناية المهنية اللازمة لكشف جرائم تبييض الأموال"، وتضمن المحور الأول الذي يجيبنا على الفرضية ثمانية عبارات و يعرض الجدول رقم (6) نتائج الفرضية باستخدام إختبار Mann-Whitney U.

من مخرجات الجدول رقم (6) نلاحظ أنّ مستوى الدلالة للمحور الأول هو 0,002 و هو أقل من 0,05 وبالتالي نرفض الفرضية H_0 و نقبل الفرضية البديلة H_1 و التي تقول بأن هناك فروقات ذات دلالة إحصائية بين محافظي الحسابات ومستخدمي القوائم المالية حول مسؤولية محافظ الحسابات في بذل العناية المهنية اللازمة للكشف عن جرائم تبييض الأموال (أنظر الجدول رقم 6 و 9).

- اختبار الفرضية الثانية:

تهدف هذه الفرضية للتعرف على آراء محافظي الحسابات و مستخدمي القوائم المالية حول مدى مسؤولية محافظي الحسابات في التقرير عن جرائم تبييض الأموال و صيغ هذا الفرض كما يلي "لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية بين محافظي الحسابات ومستخدمي القوائم المالية حول مسؤولية محافظ الحسابات في التقرير عن جرائم تبييض الأموال و تضمن المحور الثاني الذي يجيبنا على الفرضية خمسة عبارات و يعرض الجدول رقم (7) نتائج الفرضية باستخدام اختبار Mann-Whitney U.

من مخرجات الجدول رقم (7) نلاحظ أن مستوى الدلالة للمحور الثاني هو 0,000 و هو أقل من 0,05 و بالتالي نرفض الفرضية H_0 و نقبل الفرضية البديلة H_1 والتي تقول بأن هناك فروقات ذات دلالة إحصائية بين محافظي الحسابات و مستخدمي القوائم المالية حول مسؤولية محافظ الحسابات في التقرير عن جرائم تبييض الأموال (أنظر الجدول رقم 7 و 9)

- اختبار الفرضية الثالثة:

تهدف هذه الفرضية للتعرف على آراء محافظي الحسابات و مستخدمي القوائم المالية حول مدى مسؤولية المنظمات والهيئات المهنية للمراجعة بالمساهمة في كشف جرائم تبييض الأموال و صيغ هذا الفرض كما يلي "لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية بين محافظي الحسابات و مستخدمي القوائم المالية حول مسؤولية المنظمات و الهيئات المهنية للمراجعة بالمساهمة في كشف جرائم تبييض الأموال و تضمن المحور الثالث الذي يجيبنا على الفرضية خمسة عبارات و يعرض الجدول رقم (8) نتائج الفرضية باستخدام اختبار Mann-Whitney U .

من مخرجات الجدول رقم (8) نلاحظ أن مستوى الدلالة للمحور الثالث هو 0,000 و هو أقل من 0,05 و بالتالي نرفض الفرضية H_0 و نقبل الفرضية البديلة H_1 و التي تقول بأن هناك فروقات ذات دلالة إحصائية بين محافظي الحسابات ومستخدمي القوائم المالية حول مسؤولية المنظمات و الهيئات المهنية بالمساهمة في كشف جرائم تبييض الأموال (أنظر الجدول رقم 8 و 9) .

ثالثاً- النتائج و مناقشتها:

على ضوء تحليل نتائج الدراسة الميدانية و اختبار الفرضيات فإنه يمكن تلخيص النتائج على النحو التالي:

- مسؤولية محافظ الحسابات في بذل العناية المهنية اللازمة في كشف جرائم تبييض الأموال : أشارت نتائج الدراسة إلى أن محافظ الحسابات ملزم ببذل عناية مهنية لازمة للكشف على جرائم تبييض الأموال و أن الاتجاه العام لإجابات كل من مستخدمي القوائم المالية و محافظي الحسابات متفقين على أن محافظ الحسابات يجب عليه بذل تلك العناية أثناء مراجعته للقوائم المالية. كما توصلت الدراسة إلى أن محافظ الحسابات يمكن أن يكون له دور ايجابي في كشف هذه الجرائم من خلال تقييمه لمدى التزام المؤسسة محل المراجعة باللوائح و القوانين المتعلقة بمكافحة تبييض الأموال بالإضافة إلى تقييم نظام الرقابة الداخلية لتحديد نقاط ضعف تتعلق بعدم قدرة هذا النظام على الكشف أو التنبيه لهذه الجرائم، كما توصلت الدراسة إلى أن هناك اختلاف بين محافظي الحسابات ومستخدمي القوائم المالية حول مدى كفاية و قدرة المراجع الداخلي في كشف هذه الجرائم، حيث يرى محافظو الحسابات أن المراجع الداخلي كفيل بكشف جرائم تبييض الأموال.

- مسؤولية محافظ الحسابات في التقرير على جرائم تبييض الأموال: حيث توصلنا إلى نتيجة مفادها أن محافظي الحسابات لا يعتبرون أنفسهم مسؤولين عن جرائم تبييض الأموال ولا يوافقون على صدور نص قانوني يحملهم مسؤولية التقرير على هذه الجرائم عكس مستخدمي القوائم المالية الذين يعتبرون محافظ الحسابات مسؤول لكن ليس بشكل مطلق، كما أنهم يؤيدون صدور نص قانوني يحمل محافظ الحسابات مسؤولية التقرير على تلك الجرائم.
- مسؤولية المنظمات و الهيئات المهنية بالمساهمة في كشف جرائم تبييض الأموال: توصلنا في هذا المحور إلى أن هناك قصور في المعايير و الإرشادات التي يعتمد عليها محافظ الحسابات في الكشف عن جرائم تبييض الأموال، كما أن محافظي الحسابات في الجزائر لم يستفيدوا من أي دورات تكوينية أو تدريبية خاصة بجرائم تبييض الأموال (حسب العينة المستهدفة) عكس مستخدمي القوائم المالية و خاصة المكلفين بالدراسات بالبنوك و مفتشي الضرائب.

خلاصة:

- بالنظر إلى خطورة ظاهرة تبييض الأموال و التأثيرات السلبية على مصداقية القوائم المالية و استمرارية المؤسسة بالنشاط وبالنظر إلى النتائج التي توصلت إليها الدراسة، يقدم الباحث مجموعة من التوصيات:
- التأكيد على أهمية مهنة محافظ الحسابات وقدرتها على أن تصبح آلية فعالة في مكافحة جرائم تبييض الأموال، و هو ما يتطلب مزيدا من النصوص القانونية التي تحدد هذا الدور؛
- بما أن معايير التقرير الصادرة عن مجلس المحاسبة الجزائري أقرت إعداد تقرير خاص حول نظام الرقابة الداخلية و تقرير آخر حول استمرارية نشاط المؤسسة فيجب على محافظ الحسابات الاخذ بعين الاعتبار لجرائم تبييض الأموال أثناء اعداده لذين التقريرين من خلال تحديد نقاط ضعف نظام الرقابة الداخلية لكشف هذه الجرائم، و كذلك تحديد أثر هذه الجرائم حول قدرة المؤسسة على الاستمرار؛
- تحميل محافظ الحسابات لمسؤولية اعداد تقرير خاص بجرائم تبييض الأموال لا يجب أن يتم قبل استفادة محافظي الحسابات من دورات تدريبية و تكوينية و لما لا دليل خاص يتبعه في كشف هذه الجرائم؛
- فجوة مسؤولية محافظ الحسابات عن جرائم تبييض الأموال يجب تضيقها من خلال جهود المنظمات و الهيئات المحاسبية كمجلس المحاسبة الجزائري في اصدار ارشادات و معايير تساعد محافظ الحسابات في هذه القضية و تعميق الوعي لديهم بأهمية الاخذ بعين الاعتبار لهذه الجرائم أثناء مراجعتهم للقوائم المالية، كما يجب أن تكون هناك متطلبات أكاديمية، تشريعية، مهنية و مجتمعية تعتبر كإطار لمكافحة جرائم تبييض الأموال .

ملحق الجداول و الأشكال البيانية

الجدول (1): عينة الدراسة

الوظيفة	Frequency	Percent	Valid Percent
Valid محافظي حسابات	12	36,4 %	36,4%
مستخدمي القوائم المالية	21	63,6%	63,6%
Total	33	100,0%	100,0%

المصدر : نتائج معالجة الاستبيان

الجدول (2): تحديد المتوسط المرجح للمقياس

الدرجة	المتوسط المرجح
من 1 إلى 1,66	غير موافق
من 1,67 إلى 2,33	محايد
من 2,34 إلى 3	موافق
طول المجال المستخدم هو $0,66 = 3 / (1-3)$	

المصدر : عز عبد الفتاح، مقدمة في الاحصاء الوصفي و الاستدلال باستخدام SPSS، ص538.

الجدول (3): نتائج اختبار ثبات الاستبيان للمحاور

Reliability Statistics		المحاور
Cronbach's Alpha	N of Items	
,645	8	المحور الأول
,723	5	المحور الثاني
,752	5	المحور الثالث

المصدر : نتائج معالجة الاستبيان

الجدول (4): نتائج اختبار التوزيع الطبيعي

Tests of Normality						
	Kolmogorov-Smirnova			Shapiro-Wilk		
	Statistic	Df	Sig.	Statistic	df	Sig.
مسؤولية_بذل_العناية_المهنية	,282	33	,000	,855	33	,000
مسؤولية_التقرير	,190	33	,004	,907	33	,008
مسؤولية_المنظمات_المهنية	,257	33	,000	,791	33	,000
a. Lilliefors Significance Correction						

المصدر : نتائج معالجة الاستبيان

الجدول (5): النتائج الإحصائية لمحاو الدراسة (إتجاه إجابات العينة)

المجموع			مستخدمي القوائم المالية			محافظي الحسابات			السؤال	
النتيجة	Std. Deviation	Mean	النتيجة	Std. Deviation	Mean	النتيجة	Std. Deviation	Mean		
موافق	0,00	3,00	موافق	0,00	3,00	موافق	0,00	3,00	1	المحور الأول
موافق	0,00	3,00	موافق	0,00	3,00	موافق	0,00	3,00	2	
موافق	0,00	3,00	موافق	0,00	3,00	موافق	0,00	3,00	3	
محايد	0.914	1.91	غير موافق	0.463	1.29	موافق	0,00	3,00	4	
محايد	1.011	1.91	محايد	1.014	1.86	محايد	1.044	2,00	5	
موافق	.584	2.82	موافق	0.717	2.71	موافق	0,00	3,00	6	
موافق	0.905	2.45	محايد	1.014	2.14	موافق	0,00	3,00	7	
موافق	0.292	2.91	موافق	0.359	2.86	موافق	0,00	3,00	8	
موافق		2.63	موافق		2.48	موافق		2.88		المحور الثاني
محايد	0.914	2.09	محايد	1.014	2.14	محايد	0.739	2,00	9	
موافق	0.653	2.36	موافق	0.746	2.57	محايد	0,00	2,00	10	
غير موافق	0.626	1.27	غير موافق	0.746	1.43	غير موافق	0,00	1,00	11	
محايد	0.977	2.27	موافق	0,00	3,00	غير موافق	0,00	1,00	12	
محايد	0.977	2.27	موافق	0,00	3,00	غير موافق	0,00	1,00	13	
محايد		2.05	موافق		2.43	غير موافق		1.40		المحور الثالث
محايد	0.866	2,00	موافق	0.507	2.57	غير موافق	0,00	1,00	14	
غير موافق	0.794	1.55	محايد	0.854	1.86	غير موافق	0,00	1,00	15	
محايد	1.011	2.09	موافق	0.717	2.71	غير موافق	0,00	1,00	16	
موافق	0.292	2.91	موافق	0.359	2.86	موافق	0,00	3,00	17	
محايد	0.866	2,00	موافق	0.507	2.57	غير موافق	0,00	1,00	18	
محايد		2.11	موافق		2.51	غير موافق		1.40		

المصدر : نتائج معالجة الاستبيان

الجدول (6): اختبار معنوية آراء عينة الدراسة حول مسؤولية محافظ الحسابات في بذل العناية المهنية لكشف جرائم تبيض الأموال (اختبار Mann-Whitney)

Test Statistics ^b									
	س1	س2	س3	س4	س5	س6	س7	س8	مسؤولية بذل العناية المهنية
Mann-Whitney U	126,000	126,000	126,000	,000	117,000	108,000	72,000	108,000	45,000
Wilcoxon W	357,000	357,000	357,000	231,000	348,000	339,000	303,000	339,000	276,000
Z	,000	,000	,000	-5,106	-,390	-1,352	-2,619	-1,352	-3,092
Asymp. Sig. (2-tailed)	1,000	1,000	1,000	,000	,696	,176	,009	,176	,002
Exact Sig. [2*(1-tailed Sig.)]	1,000a	1,000a	1,000a	,000a	,754a	,518a	,044a	,518a	,002a
a. Not corrected for ties.	معنوي	معنوي	معنوي	غير معنوي	معنوي	معنوي	غير معنوي	معنوي	غير معنوي
b. Grouping Variable: وظيفة									

المصدر : نتائج معالجة الاستبيان

الجدول (7): اختبار معنوية آراء عينة الدراسة حول مسؤولية محافظ الحسابات في التقرير عن جرائم تبييض الأموال (اختبار Mann-Whitney)

Test Statistics ^b						
	س9	س10	س11	س12	س13	مسؤولية_التقرير
Mann-Whitney U	112,500	54,000	90,000	,000	,000	,000
Wilcoxon W	190,500	132,000	168,000	78,000	78,000	78,000
Z	-,547	-2,990	-2,006	-5,657	-5,657	-4,799
Asymp. Sig. (2-tailed)	,584	,003	,045	,000	,000	,000
Exact Sig. [2*(1-tailed Sig.)]	,618a	,006a	,187a	,000a	,000a	,000a
a. Not corrected for ties.	غير معنوي	معنوي	معنوي	معنوي	معنوي	معنوي
b. Grouping Variable:						

المصدر : نتائج معالجة الإستبيان

الجدول (8): اختبار معنوية آراء عينة الدراسة حول مسؤولية المنظمات و الهيئات المهنية للمراجعة بالمساهمة في الكشف عن جرائم تبييض الأموال

(اختبار Mann-Whitney)

Test Statistics ^b						
	س14	س15	س16	س17	س18	مسؤولية_المنظمات_المهنية
Mann-Whitney U	,000	54,000	18,000	108,000	,000	,000
Wilcoxon W	78,000	132,000	96,000	339,000	78,000	78,000
Z	-5,014	-3,152	-4,684	-1,352	-5,014	-4,903
Asymp. Sig. (2-tailed)	,000	,002	,000	,176	,000	,000
Exact Sig. [2*(1-tailed Sig.)]	,000a	,006a	,000a	,518a	,000a	,000a
a. Not corrected for ties.	معنوي	معنوي	معنوي	غير معنوي	معنوي	معنوي
b. Grouping Variable:						

المصدر : نتائج معالجة الإستبيان

الجدول (9): اختبار معنوية آراء عينة الدراسة للمحاور الثلاثة (اختبار Mann-Whitney)

Test Statistics ^b			
	مسؤولية_بذل_العناية_المهنية	مسؤولية_التقرير	مسؤولية_المنظمات_المهنية
Mann-Whitney U	45,000	,000	,000
Wilcoxon W	276,000	78,000	78,000
Z	-3,092	-4,799	-4,903
Asymp. Sig. (2-tailed)	,002	,000	,000
Exact Sig. [2*(1-tailed Sig.)]	,002a	,000a	,000a
a. Not corrected for ties.			
b. Grouping Variable:			

المصدر : نتائج معالجة الإستبيان

المراجع و الهوامش المعتمدة:

- ¹ - Centre De Politique Et D'administration Fiscales, Le manuel de sensibilisation au blanchiment de capitaux à l'intention des vérificateurs fiscaux, OCDE, 2009, P11.
- ² - حسن أدرييلة، مكافحة غسل الأموال بين النظرية و التطبيق -دراسة مقارنة في ضوء الاتفاقيات و التقارير الدولية، دار الأمان، الرباط، المغرب، 2014، ص 216 .
- ³ - محمد شريف بسيوني، غسل الأموال و الاستجابات الدولية و جهود مكافحة الاقليمية و الوطنية، دار الشروق للطباعة و النشر، القاهرة مصر، 2004، ص 2 .
- ⁴ - Eric Vernnier, Technique de Blanchiment et Moyens de Lutte, Dunod, Paris 2005, p33.
- ⁵ - حسين أدرييلة، مرجع سبق ذكره، ص ص 218-219.
- ⁶ - محمود كبيش، السياسة الجنائية في مواجهة غسل الأموال، القاهرة، دار النهضة العربية ، الطبعة الثانية 2001، ص 41 .
- ⁷ - Bouchaib RMAIL, Criminologie Informatique ou Liée Aux Nouvelle Technologie de l'Information et de la Communication , 2 Edition, Maroc, 2010 .
- ⁸ - Institute of Chartered Accountants in England and Wales, the Laundering of the Proceeds of criminal conduct, a Discussion of the Audit Implications, 1996.
- ⁹ - The Auditing Practices Board, Money Laundering, Note N°12, 1997 .
- ¹⁰ - The Auditing Practices Board, Money Laundering Interim Guidance for Auditors in the United Kingdom, Practice N°12, 2004 .
- ¹¹ - American Institute of Certified Public Accountants Consideration of Fraud in a Financial Statement Audit, SAS N°99, 2002.
- ¹² - International Federation Accountants, Anti Money Laundering, IFAC, 2004
- ¹³ - أحمد صلاح عطية، آفاق جديدة لمسؤوليات مراجع الحسابات في بيئة العولمة، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2008، ص ص: 61-70.
- ¹⁴ - مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط MENAFATF، تقرير التقييم المشترك لمكافحة غسيل الأموال و تمويل الارهاب، الجزائر، ديسمبر 2010، ص 48 .
- ¹⁵ - المرسوم التنفيذي رقم 11-202 المؤرخ في 26 ماي 2011.
- ¹⁶ - Sikka, Perm, The Role of Accountancy Firms in Money Laundering, Baruch College, New york, April, 1996 .
- ¹⁷ - ستار جابر خلاوي، مسؤولية مراقب الحسابات في ظل ظاهرة غسيل الأموال، كلية الادارة و الاقتصاد جامعة واسط ، العراق (بدون سنة دراسة) .
- ¹⁸ - أحمد صلاح عطية، مرجع سبق ذكره، ص ص 77-98 .
- ¹⁹ - ريم عقاب حسين، تحليل العوامل المؤثرة في اكتشاف مدقق لحسابات الخارجي لعمليات غسيل الاموال و التقرير عنها -دراسة ميدانية في مكاتب تدقيق الحسابات الاردنية، جامعة البلقاء التطبيقية، الاردن، 2012.

